



كلية الحقوق  
قسم القانون العام

# التحكيم في المنازعات التي تكون الدولة طرفا فيها (في النظمتين السعودية والمصرية) دراسة مقارنة

مقدمة من الباحث

محمود أحمد عبد السلام أحمد تقي الدين

لجنة الحكم والإشراف على الرسالة:

- أ. د. محمد أنس قاسم جعفر (عضوًا ورئيساً)  
أستاذ القانون العام - كلية حقوق - جامعة بنى سويف ومحافظ بنى سويف الأسبق.
- أ. د. ربيع أنور فتح الباب (مشرفاً وعضوًا)  
أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق - جامعة عين شمس.
- أ. د. محمد سعيد أمين (عضوًا)  
أستاذ ورئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.
- أ. د. مني رمضان بطيخ (مشرفاً وعضوًا)  
أستاذ القانون العام المساعد - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.





كلية الحقوق  
قسم القانون العام

## صفحة العنوان

اسم الطالب: محمود أحمد عبد السلام أحمد تقي الدين

اسم الرسالة: التحكيم في المنازعات التي تكون الدولة طرفا فيها

(في النظمتين السعودية والمصرية) "دراسة مقارنة"

الدرجة العلمية: الدكتوراه

القسم التابع له: القانون العام

اسم الكلية: الحقوق

الجامعة: عين شمس

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠١٩





كلية الحقوق  
قسم القانون العام

## التحكيم في المنازعات التي تكون الدولة طرفا فيها

(في النظامين السعودي والمصري)  
دراسة مقارنة

رسالة دكتوراه مقدمة من الباحث

محمود أحمد عبد السلام أحمد تقي الدين  
لجنة الحكم والإشراف على الرسالة:

أ.د. محمد أنس قاسم جعفر (رئيساً)  
أستاذ القانون العام - كلية حقوق - جامعة بنى سويف ومحافظ بنى سويف الأسبق.

أ.د. ربيع أنور فتح الباب (مشرفاً وعضواً)  
أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق - جامعة عين شمس.

أ.د. محمد سعيد أمين (عضوً)  
أستاذ ورئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د. مني رمضان بطيخ (مشرفاً وعضواً)  
أستاذ القانون العام المساعد - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

أجيزت الرسالة

/ تاريخ /

ختم الإجازة

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿رَبِّ أَشْرَحَ لِي صَدْرِي ﴾٢٥ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي  
﴿وَأَحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴾٢٦ يَفْعَهُوا قَوْلِي

صدق الله العظيم

سورة طه الآية: ٢٥-٢٨



## شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وأحمده حمدا يليق بجلال وجهه  
وعظيم سلطانه والصلوة والسلام على خير خلق الله محمد بن عبد الله وعلى آله  
وصحبه وسلم تسلیما. يقول رسولنا الكريم "ليس منا من لم يجعلنا كبرنا ويرحم  
صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه"

من هنا يطيب لي أن أقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان والتقدير  
لأستاذ الفاضل معالي أ.د ربيع أنور فتح الباب أستاذ القانون العام ووكيل كلية  
الحقوق الأسبق - جامعة عين شمس. رمز التواضع والعطاء الذي تعهد هذه  
الدراسة بالتهذيب والرعاية حتى استوت على سوتها وأينعت ثمارها، كما  
وأشكره على تفضله بالاشراف عليها وما مدنني به من غزير علمه وثمين  
وقته، وسدید رأيه، فقد كان منارة وموئلاً آمناً، جنبي الكثير من العثرات  
والهفوات، فله مني كل الحب وأصفاه وأخلص الاحترام وأنقاذه، والله أسأل أن  
يجزيه عنى خير الجزاء وأن يبارك في علمه وعمله.

وأتوجه بخالص الشكر والعرفان إلى معالي أ.د منى رمضان بطيخ أستاذ  
القانون العام المساعد - كلية الحقوق - جامعة عين شمس على تفضلها  
وتشريفها لي بالمشاركة في الاشراف على هذه الرسالة وتخصيص وقتها  
لتقديم النصح والإرشاد لاعدادها، وسعة صدرها وحلمها وكرمه، فلمست فيها  
تواضع العلماء، فلهذه العالمة الجليلة اسمى آيات الامتنان والتقدير راجيا من  
الله العلي القدير أن يحفظها ويرعاها.

كما أقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنة المناقشة معالي  
أ.د محمد انس قاسم جعفر أستاذ القانون العام - كلية حقوق - جامعة بنى  
سويف ومحافظ بنى سويف الأسبق أ.د محمد سعيد أمين أستاذ ورئيس قسم  
القانون العام - كلية الحقوق - جامعة عين شمس ، على تفضلهم بالموافقة  
على مناقشة هذه الرسالة رغم ضيق وقتهم وكثرة مشاغلهم، فهم أهل لسد  
خللها وتقويم عوجها وتهذيب نتواتها، ولا شك أن وجودهم سسيشكّل إثراه  
فكريا ونهرا متدفعا في شرائين هذه الرسالة، فجزاهم الله خير الجزاء وأسائل  
الله أن لا يضيع أجر من أحسن عملا.



## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أما بعد...  
نظراً للتطور المستمر والسرع في الأعمال التجارية تبعاً لتطور إنتاج السلع والتبادل التجاري عبر الحدود بأشكاله المختلفة والمتنوعة مما نتج عنه تداخل الاختصاصات وكثرة المنازعات التعاقدية وغير تعاقدية.

بناءً على ذلك كان لابد من دراسة هذه الأمور المتفرع من العملية التحكيمية فكانت الدراسة المتواضعة التي جمعت شتات ما تفرق غيرها وقد تناولت فيها التحكيم في المنازعات غير التعاقدية التي تكون الدولة طرفاً فيها في النظامين السعودي والمصري وذلك في الباب الأول من هذه الدراسة، وقد جاء فيها الحديث عن تطور التحكيم ومراحله، واحتخصصات ديوان المظالم وموقفه من التحكيم، كما تطرق الدراسة لبيان الرقابة على اجراءات التحكيم ولم تغفل الدراسة الجانب التطبيقي للتحكيم التجاري السعودي بل كان له نصيب وافر من الفحص والدرس.

كما تطرقت الدراسة في التحكيم في المنازعات التعاقدية التي تكون الدولة طرفاً فيها في النظامين السعودي والمصري، وفيه الحديث عن دور التحكيم في العقود الإدارية ومبررات اللجوء إلى التحكيم وشروطه كما تناولت التحكيم في العقود الداخلية والأجنبية وذلك كله بغية الإسهام ولو بلبنة في صرح التحكيم الشامخ.

سنقسم هذه الرسالة على ثلاثة أبواب على النحو التالي :  
**الباب التمهيدي:** نتناول فيه ماهية التحكيم وأنواعه وتمييزه عن قضاء الدولة وما يتشابه معه من نظم.  
وتم تقسيم هذا الباب إلى فصلين، الفصل الأول تحدثنا فيه عن ماهية التحكيم وشروطه وأنواعه، والفصل الثاني تحدثنا فيه بتميز التحكيم عن قضاء الدولة وما يتشابه معه من نظم.

## **== التحكيم في المنازعات التي تكون الدولة طرفا فيها (النظام السعودي والقانون المصري) ==**

وفي الباب الأول تحدثنا عن التحكيم في المنازعات غير التعاقدية التي تكون الدولة طرفا فيها في النظام السعودي والمصري، وقسمنا هذا الباب إلى فصلين.

**الفصل الأول:** تناولنا فيه التحكيم في المنازعات غير التعاقدية في النظام السعودي، **الفصل الثاني:** التحكيم في المنازعات غير التعاقدية في النظام المصري .

**الباب الثاني:** تحدثنا عن التحكيم في المنازعات التعاقدية في النظام السعودي والمصري وقسمنا هذا الباب إلى فصلين.

**الفصل الأول:** التحكيم في المنازعات التعاقدية في النظام السعودي **والفصل الثاني** التحكيم في المنازعات التعاقدية في النظام المصري.

## باب التمهيدي

### ماهية التحكيم وأنواعه وتميزه عن قضاء الدولة

#### وما يتشابه معه من نظم

لاشك أن التحكيم يعد من أقدم الوسائل لفض المنازعات التي عرفها الإنسان حتى وقتنا الحاضر، ولقد تطور التحكيم بمرور الزمن إلى أن أصبح ظاهرة من ظواهر عصرنا الحديث، فدول العالم المتقدم التي تحترم أسرار التقنية وتهيمن على دفة الاقتصاد العالمي تجعل تقديم خدماتها واستثماراتها مشروطة بالتحكيم.

وجدير بالذكر أن النظام السعودي وغيره من أنظمة العالم قد عرف التحكيم كوسيلة لفض المنازعات والفصل في الخلافات منذ تأسيس المملكة العربية السعودية وانطلاقاً من مشروعه في الإسلام.

ولا شك أن التطور الواضح في الأعمال التجارية في عصرنا الحاضر تبعاً لتطور إنتاج السلع والتبادل التجاري العابر للحدود بجميع أشكاله من بضائع، وخدمات، وتبادل معلومات في مجالات مختلفة الأمر الذي دعا المشرع في كل بلد إلى إصدار القوانين المنظمة التي تسهم في تنظيم هذه التطورات النوعية والكمية.

وقد أدى هذا التطور - بلا شك - إلى تداخل المعاملات وأصبحت العقود والصفقات توقع وتدار بعدة وسائل وتبعاً لذلك تدخلت الاختصاصات القضائية وتنافرت القوانين خاصة فيما يتعلق بالتجارات الدولية مما ترتب عليه اللجوء إلى وسيلة مرنة لفض النزاع غير القضاء الرسمي، فكان التحكيم هو تلك الوسيلة لما يتسم به من سرعة الفصل.

و قبل خوض عمار هذا البحث وطرق أبوابه، لابد من الوقف على ماهية التحكيم وأنواعه وما يتعلق به إذ الحكم على الشيء فرع من تصوره كما يقول المناطقة.



## الفصل الأول

### ماهية التحكيم وشروطه وأنواعه.

يرى العديد من الفقهاء أن التحكيم أقدم من القانون وله أصوله وقواعد  
الراسخة في الشرائع السماوية والوضعية على حد سواء<sup>(١)</sup>  
وليس التحكيم بدعا من القضاء بل هو أصل القضاء حيث أنه نشأ وحقق  
مراده قبل أن يوجد القضاء المنظم من قبل السلطة الحاكمة.  
وبما أن التحكيم قضاء فمن يتولاه يتزه عن كل نقيبة تخل بميزان  
العدالة القائم بالقسط.<sup>(٢)</sup>

وقد جرت سنة الله في خلقه باختلافهم في آرائهم واعتقاداتهم وملتهم  
واختلاف لوانهم وألسنتهم ولا يزالون مختلفين قال تعالى " ولو شاء ربك  
لجعل الناس امة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك  
خلقهم..."<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>

وقد نظم الإسلام التحكيم واعتبره نظاما لفصل المنازعات والخصومات  
وجعله دون القضاء، وفوق الصلح والفتوى فضيـط شروطه وفصل أحـكامه  
على نحو ما سنري إن شاء الله تعالى.

---

(١) د. السيد المراكبي - التحكيم في دول مجلس التعاون الخليجي ومدى تأثيره بسيادة الدولة - دار النهضة العربية - القاهرة ط ٢ - ٢٠١٠ م ص ١.

(٢) د. أحمد عبد الكريـم سلامـه - قانون التحكيم التجاري والداخلي - ط ١ - ٢٠٠٦ م - دار النهضة العربية - القاهرة - ص ٨.

(٣) سورة هود الآية (١١٨، ١١٩).

(٤) أ/ خالد بن عبد العزيـز محمد الدخـيل - رسالة ماجستير غير منشورة بعنوان "التحـكـيم في النـظـام السـعـودـي عـلـى ضـوء الفـقـه الإـسـلـامي" - جـامـعـة نـايـف الـعـربـيـة لـلـعـلـوم الـآمنـة السـعـودـيـة - ١٤٢٤ هـ - ١٤٢٥ هـ ص ٨.